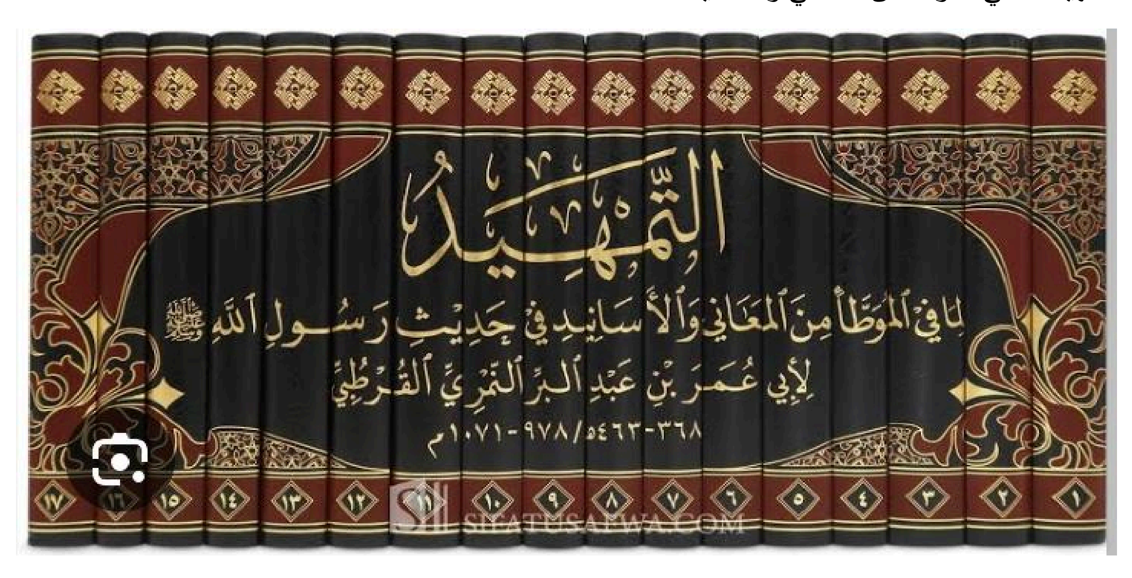
التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد



المؤلف

أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)

<u>كشاف الكتاب</u>

المؤلف أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النَّمَري، المتوفى سنة ثلاث وستين وأربعمائة، النَّمِر هذا الاسم، فالنسبة إليه نَمَري، مثل بني سلِمة بالكسر النسبة إليها سَلَمي، هذا هو الصحيح.

وابن عبد البر إمام مالكي يشرف طالب العلم أن يقرأ له حقيقة؛ لأن هذا العلم دين، فانظر عن من تأخذ دينك، وهذا إمام من أئمة المسلمين، وهو حافظ المغرب رحمه الله وقد مكث في تأليف هذا الكتاب ثلاثين عاماً وهو يحرره وينقحه، حتى خرج الكتاب محرراً منقحاً مضبوطاً متقناً وأودعه من نفائس الفنون والعلوم ما يعجز اللسان عن وصفه حتى قال ابن حزم وغيره: إنه لا يعرف في الكلام على فقه الحديث كتاباً مثله، ولا ما يقاربه ولا يدانيه.

فهذا الكتاب كتاب عظيم فريد في بابه، من أنفس ما كتب في شروح الأحاديث، وهو أفضل شروح الموطأ على الإطلاق، ويعتبر موسوعة شاملة في الفقه والحديث والرجال، وأنموذجاً فذاً في أسلوبه ومنهجه، رتبه مؤلفه على الأسانيد مرتباً إياها على أسماء شيوخ الإمام مالك - رحمه الله - الذي روى عنهم ما في الموطأ من الأحاديث، وذكر ما رواه عن كل شيخٍ مرتباً إياهم على حروف المعجم، فبدأ أولاً بمن اسمه إبراهيم ثم إسحاق فإسماعيل فأيوب وختم الحروف بيحيى ويعقوب ويونس ثم ختم الكتاب بالكنى والبلاغات.

ولذا يصعب الوقوف على الأحاديث المرادة منه إلا بعد معرفة الشيخ الذي روى الحديث، ثم الشيوخ رتبهم على حروف الهجاء على طريقة المغاربة، وهي أيضاً تختلف عن ترتيب طريقة المشارقة، فالصعوبة من جهتين: من كونه مرتب على الشيوخ، ولو رتب على الأبواب لكان أولى، على ترتيب مالك -رحمه الله- لكن هذه وجهة نظر الإمام ابن عبد البر، والجهة الثانية من كونه مرتباً على طريقة المغاربة.

فالكتاب عني بالموطأ، وبأقوال مالك، ومذهب مالك، وأشار إلى المذاهب الأخرى، وله فيها اختيارات وترجيحات، والإمام ابن عبد البر -رحمه الله- اقتصر في شرحه على الأحاديث المرفوعة، لم يتعرض للموقوفات ولا المقطوعات ولا أقوال الإمام مالك، إنما اقتصر على شرح ما يضاف إلى النبي عليه الصلاة والسلام سواء كان بأسانيد متصلة أو منقطعة، فتكلم على الأحاديث الموصولة، وتكلم على المراسيل، وتكلم على البلاغات، ولم يتكلم على ما جاء موقوفاً على الصحابة أو مقطوعاً عن التابعين، وحيث أمضى ابن عبد البر - رحمه الله- في تصنيف الكتاب أكثر من ثلاثين سنة، فقد جاء كتاباً بديعاً متقناً فيه من البحوث الحديثية ما يستفيد منه طالب العلم فائدة لا تقدر، وهو يعتني في هذا الكتاب بالمعاني؛ معاني الأحاديث وأسانيدها والروايات، كذلك بحث المسائل الفقهية بتجرد، وإن كان الإمام ابن عبد البر مالكي المذهب؛ لكنه يرجح غير ما يراه الإمام مالك تبعاً للدليل.

وقد رتب الموطأ بعد ذلك بترتيبات كثيرة، منها - وهو أول ما خرج- ترتيب المغراوي-حفظه الله-، من شيوخ المغرب، موجود هناك، ويأتي كثيراً هنا، وقد ابتكر هذا الترتيب، قدم فيه مسائل الاعتقاد، وعنايته بالعقيدة معروفة، لكني كنت أتمنى أن يرتب الكتاب على ترتيب الموطأ نفسه.

وقد خرج له أكثر من ترتيب على ترتيب الموطأ، ومن أفضل ما وقفت عليه من هذه الترتيبات ترتيب الشيخ عطية سالم، وله عناية فائقة بالموطأ، وعناية بالإمام مالك على وجه الخصوص، فأفاد وأجاد، وجاء ترتيبه على الوجه المناسب، وهو من أهل الخبرة بالموطأ، وله معرفة بكتب ابن عبد البر.

الإمام ابن عبد البر عني بشرح الأحاديث المرفوعة في هذا الكتاب، وأبدع في كتابه، وكمله بكتاب آخر، أسماه كتاب (الاستذكار في بيان مذاهب فقهاء الأمصار)، تكميلاً للتمهيد الذي هو لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، فهذه الصفة الغالبة عليه، وفيه كلام على فقه الحديث كثير، لكن الكلام على الأحكام في الاستذكار أظهر حيث أفاض في ذكر مذاهب علماء الأمصار ، فهما عبارة عن كتاب واحد متكامل من كل وجه، فإذا قرئ كلام ابن عبد البر في التمهيد، وكلامه في الاستذكار فذلك نور على نور، ويكون بذلك تكاملاً.

ترتيب الشيخ عطية سالم طُبع قبل عدة سنوات، وحيث استغرقت طباعة الموطأ ربع قرن، فالشيخ عطية -رحمه الله- كلما يخرج جزء يرقم الحديث برقم الموطأ، ثم بعد ذلك يرتب هذه الأحاديث في دوسيات، ثم إذا خرج الجزء الثاني أضاف ما فيه من أحاديث على الطريقة التي اتبعها، ثم خرج كتاب التمهيد مرتباً ترتيب الموطأ، وهذا عمل جليل، نعم قد يبدو في ظاهر الأمر أنه ليس بشيء إلا مجرد تقديم وتأخير وترتيب؛ لكنه عمل جيد مفيد يفيد طالب العلم كثيراً.

والأصل في الطبعات بالنسبة للتمهيد هي الطبعة المغربية التي اعتمد فيها على النسخ، وجاءت في أربعةٍ وعشرين جزءًا، إلا أنها طبعة متوسع فيها قليلاً، والبياضات فيها كثيرة، وكان بالإمكان أن يطبع في عشرة مجلدات تقريباً، بحروفٍ ليست صغيرة إنما متوسطة، وورق متوسط الحجم. وظهر طبعة أخيرة ذكرها بعض الإخوان، وأنها مقابلة على نسخ لم يطلع عليها من حقق الكتاب من المغاربة، وأنا لم أرَ هذه الطبعة.

ابن عبد البر -رحمه الله - لما رأى تقاصر الهمم عن تحصيل التمهيد اختصره في كتاب سماه (تجريد التمهيد) مطبوع في مجلدٍ واحد، ويسمى (التقصي) وهو أشبه ما يكون بالفهرس للتمهيد، وترتيبه لأحاديث الموطأ هو مجرد ترتيب على طريقة التمهيد.

السؤال

ما أفضل ترتيب لكتاب التمهيد لابن عبدالبر؟ ومالفرق بينه وبين الإستذكار لابن عبدالبر والمسوّى للدهلوي؟

الجواب

(التمهيد) لابن عبد البر هو شرح (للموطأ)، لكن الإمام أبا عمر بن عبد البر رتَّب الكتاب على أسماء شيوخه، وحينئذٍ يصعب الوصول إلى المراد منه إلا بالاستعانة بالفهارس، أو (تجريد التمهيد) لابن عبد البر أيضًا، وهو في مجلد صغير مرتبةٌ فيه أسانيد الكتاب على أسماء الشيوخ، فيستفيد طالب العلم للوصول إلى المراد في (التمهيد) من خلال (التجريد)، وهو مجلد صغير كأنه فهرس، ونظرًا لحاجة (التمهيد) للترتيب لخفاء ترتيبه على كثير من طلاب العلم، قام جمع من أهل العلم بترتيبه، فالشيخ محمد المغراوي المغربي رتبه على ترتيب اعتنى فيه بمسائل الاعتقاد، فأتى بترتيب ابتكره وهو ترتيب جيد في الجملة، لكن الكتاب إما أن يُترك على ترتيب مؤلفه، أو يُرتَّب على الأصل الذي هو (المؤطأ)؛ لأن الذي يراجع ترتيب المغراوي -وفقه الله، وهو يُشكر على اهتمامه بمسائل الاعتقاد وتقديمه لها- قد لا يهتدي لما يريد بسهولة ويسر، لكن لو تركه على ترتيب مؤلفه ووضع له فهرسًا للأحاديث وللفوائد لكفى، أو رجع في ترتيبه إلى ترتيب الكتاب الأصلي الذي هو (الموطأ)؛ لأن أهل العلم يعرفون ترتيب (الموطأ)؛ لأن (الموطأ) كتاب ليس بالكبير، وشرحُه في بضعة وعشرين مجلدًا الذي هو (التمهيد) يحتاج إلى أن يُرتَّب ترتيبًا يُسَهِّل الوصول إلى فوائده، فإما أن يبقى على وضعه -ترتيب مؤلفه ابن عبد البر-، ويوضع له فهارس تُقرِّب الأحاديث، وتُقرب الأسانيد، وتقرب الفوائد، أو يُرتَّب على ترتيب الإمام مالك في (الموطأ)، وقد قام بهذا الترتيب -على (الموطأ)- الشيخ عطية محمد سالم، وترتيبه مناسب جدًّا، وهو شرح (للموطأ)، إذن يكون ترتيبه على ترتيب (الموطأ)، كما هي جادة الشروح كلها، فالشارح لا يتصرف في ترتيب الأصل كما هو شأن شروح (البخاري) مثلًا، فترتيبها كلها على ترتيب الإمام البخاري، وكذلك شروح (مسلم)، وغيرها من الكتب.

فالإمام ابن عبد البر اجتهد، ورتب الأحاديث التي يشرحها على أسماء شيوخه اجتهادًا منه -رحمه الله-.

وأما الفرق بينه وبين (الاستذكار)، فـ(التمهيد) لبيان ما في (الموطأ) من المعاني والأسانيد، فصبغته حديثية، ويخدم الناحية الحديثية والصناعة الحديثية، وأبدع الإمام ابن عبد البر في هذا الكتاب أيما إبداع، ولذا يُعدُّ من التصانيف النادرة في الإسلام، وأما بالنسبة (للاستذكار) فهو شرح (للموطأ) كـ(التمهيد)، لكن اهتمامه بالمسائل الفقهية، مع البسط لهذه المسائل وذكر مذاهب فقهاء الأمصار، وحقيقة الكتابان يُكمل بعضهما بعضًا، وهما من توفيق الله -جل وعلا- لابن عبد البر، وقل نظيرهما في شروح الأحايث، وفيهما فوائد، ومِن إمام، وينبغي أن يُعتنى بالمؤلف من جهة تمكنه في العلم، وإمامته في الدين؛ لأن هذا العلم دين فانظر عمن تأخذ دينك، فإذا أخذتَ العلم عن مثل هذا الإمام المتمكن الراسخ حري أن يبارك لك فيه.

أما بالنسبة (للمسوَّى شرح الموطأ) للدهلوي فهو شرح مختصر في مجلدين، طُبع في مطبعة أم القرى السلفية بمكة، وطبعته هذه نادرة يقل وجودها، ومع الأسف أنها لم تُصوَّر، وطريقة الدهلوي في هذا الكتاب أنه ضمَّنه ثلاثة مذاهب، مذهب مالك مأخوذ من الأصل (الموطأ)، ويُضيف إليه مذهبه الحنفي، ويُثلِّث بالشافعي، فالكتاب على اختصاره يجمع المذاهب الثلاثة في

المسائل الفقهية، لكنه أهمل مذهب الإمام أحمد، فينبغي أن يُكمَّل ولو بحاشية لتتم الفائدة منه. والدهلوي له كتاب بالفارسية غير العربية، اسمه (المصفَّى شرح الموطأ) يستفيد منه من يتقن هذه اللغة، وأما من لا يعرف هذه اللغة فيستفيد من (المسوَّى).

ومن الشروح المفيدة في هذا الباب (المنتقى شرح الموطأ) لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي، وهو كتاب نفيس عنايته بالمسائل الفقهية، وفيه لطائف من العلوم الأخرى، وهو كتاب أصل يعتمد عليه ويعوَّل عليه؛ لأنه فقيه مالكي ويشرح كتابًا لإمام المذهب.

ومن الشروح التي اشتهرت وهو متأخر (شرح الزرقاني على الموطأ)، ومن الغرائب أن (شرح الزرقاني على الموطأ) طُبع قبل (التمهيد) بأكثر من مائة سنة، وهو كتاب مجموع من شروح كتب السنة من (فتح الباري) ومن (شرح النووي) ومن غيرها من الكتب، ومع ذلك يُطبع قبل شروح ابن عبد البر بأكثر من مائة سنة!

أما بالنسبة لما أنصح به فكتب ابن عبد البر لو اقتَصر عليها الإنسان لحصَّل خيرًا كثيرًا بالنسبة (للموطأ) و(التمهيد) و(الاستذكار)، وكتاب الباجي أيضًا كتاب نفيس يستفيد منه طالب العلم، و(شرح الزرقاني) باعتباره متأخرًا اطَّلع على أقوال المتأخرين كابن حجر والنووي وغيرهما من الشراح فأفاد منها، ففيه أيضًا فوائد وتنبيهات ولطائف قد لا توجد عند المتقدمين فيستفاد منه.
وأما بالنسبة للطبعات فـ(التمهيد) أول ما طُبع في المغرب في أربعة وعشرين جزءًا، وفُهرس بمجلدين، و(الاستذكار) طُبع بمجلدات بلغت الثلاثين، لكنه نُفخ بالحواشي، وكثير منها منقول عن (التمهيد)، ولو اقتُصر على متن (الاستذكار) ما بلغ نصف هذا الحجم، وقد طُبع مرارًا بأقل من نصفه بل ثلثه في مجلدات يَسهل حملها والاطلاع عليها، في ثلث حجم طبعة القَلْعَجي التي في ثلاثين جزءًا، وطبعتُه لا تخلو من فائدة، لكن ما دامت أكثر النقول منقولة عن (التمهيد) وطالب العلم لا يمكن أن يستغني عن (التمهيد) بهذه النقول فلا داعي لمثل هذا التكرار.

و(شرح الباجي) طُبع بمطبعة السعادة منذ أكثر من مائة عام، سنة 1320 أو 1321هـ، طبعة جيدة لكنها بالحروف القديمة التي قد لا يَصبر عليها طلاب العلم من المعاصرين، وطُبع أيضًا مرارًا بطبعات متأخرة بالأنظمة الحديثة.

وأما بالنسبة (للزرقاني) فطُبع سنة 1280هـ في المطبعة الكستلية، وهذه الطبعة نادرة جدًّا، ثم طُبع في مطبعة الاستقامة والمطبعة التجارية بطبعات جيدة وجميلة، وعلى كل حال طُبع مرارًا وكُتب له الانتشار الواسع، والسبب في ذلك أنه مختصر في أربعة أجزاء، وفيه نُقول واطلاع على أقوال المتأخرين مما يُحتاج إليه.

<u>ومن ويكيبيديا</u>

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد هو شرح للأحاديث المرفوعة في الموطأ، ألفه الحافظ ابن عبد البر (368-463)، ويعتبر التمهيد كتابًا فريدًا في بابه، وموسوعة شاملة في الفقه والحديث، وهو كتاب شرح فيه ابن عبد البر

كتاب الموطأ للإمام مالك بن أنس، ولكنه رتبه ترتيبًا آخر يختلف عن ترتيب الإمام مالك، حيث أنه رتبه بطريقة الإسناد على أسماء شيوخ الإمام مالك، الذين روى عنهم ما في الموطأ من الأحاديث، فقد جمع أحاديث كل راو في مسند على حِدَةٍ معتمدًا في ترتيبهم على حروف المعجم وترجم للرواة وخرج الأحاديث وشرحها لغويًّا وفقهيًّا، وذكر آراء أهل العلم والفقه، وقد اقتصر فيه على ما ورد عن الرسول من الحديث، متصلًا أو منقطعًا، أو موقوفًا، أو مرسلًا، دون ما في الموطأ من الآراء والآثار، وقد قضى في تأليف كتاب التمهيد أكثر من ثلاثين سنة.

وقد أفصح ابن عبد البر في مقدمة الكتاب عن السبب الدافع له لتأليف التمهيد فقال:

" فإني رأيت كل من قصد إلى تخريج ما في موطأ مالك بن أنس من حديث رسول الله، قصد بزعمه إلى المسند، وأضرب عن المنقطع والمرسل، فلم أَر جامعيه وقفوا عند ما شرطوه، ولا سلم لهم في ذلك ما أملوه، بل أدخلوا من المنقطع شيئًا في باب المتصل، وأتوا بالمرسل مع المسند ـ إلى أن قال ـ: رأيت أن أجمع في كتابي هذا ما تضمنه موطأ مالك بن أنس في رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي عنه من حديث رسول الله، مسنده ومقطوعه ومرسله وكل ما تمكن إضافته إليه صلوات الله وسلامه عليه ".

منهج ابن عبد البر في التصنيف

وضح ابن بر منهجه في كتابه وفق ما يلي:

1. صنف الأحاديث بحسب الراوي، فكان يجمع أحاديث كل راوٍ في مسند.
2. رتب الرواة بحسب الترتيب الأبجدي لأسمائهم.
3. وصل كل حديث مقطوع وجده متصلًا من غير رواية مالك، وكذلك كل مرسل وجده مسندًا من غيره.
4. جمع أقاويل العلماء في صحة الأحاديث وتأويلها وأحكامها وناسخها ومنسوخها وشروحها.
5. جمع ما يعرف من الأثر المتعلقة بمعاني الأحاديث والإسناد.
6. شرح غريب الألفاظ.
7. تحدث باستفاضة عن بعض الرواة.
8. جمع بعض القواعد والفوائد في بداية كتابه عن علوم الحديث.

منهج ابن عبد البر في الأحاديث المعلة

فقد اتبع ابن عبد البر في الأحاديث المعلة بعض القواعد في دراستها وذكرها وتبيانها، وشملت:

1. توسع بدراسة أحاديث من خارج الموطأ.
2. ذكر اسم المدار موضع الاختلاف:

كقوله: (وهو حديث يدور على قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة، واختلف أصحاب قتادة عليه).

3. لا يحكم مباشرة على الحديث وموضع الاختلاف فيه، بل يقوم بإسناد جميع الأوجه موضع الاختلاف مع ذلك.

4. لا يعتمد كل المخالفات، إنما فقط ما صح إسنادها منها:

- ومن الأمثلة على هذا قوله: (وهذان الإسنادان عن مالك والأوزاعي ليسا بصحيحين، لأن دونهما من لا يحتج به).

- وأيضًا: (ورأيت في بعض نسخ موطأ مالك رواية ابن وهب عنه هذا الحديث مرسلًا من رواية يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب، ولا أثق بما رأيته من ذلك).

5. يقوم بتحديد أي الرواة هو المخطئ بعد دراسة الأوجه المختلفة للحديث:

فيذكر المخطئ من الرواة، ومن ذلك قوله: (هذا حديث متصل صحيح وقد أخطأ فيه الدراوردي). وقوله: (وهو مما أخطا فيه عندهم سليمان بن عتيق وانفرد به وما انفرد به فلا حجة فيه).

6. الاختصار في بعض الأحاديث، وذلك على وأجهٍ عدة:

- ذكر اسم المدار وأوجه الاختلاف دون ذكر الرواة ولا الأسانيد: ومن الأمثلة على ذلك قوله: (وهو يدور على حريز بن عثمان الرحبي اختلف عليه فيه فقوم قالوا: عنه عن صليح الرحبي، وقوم قالوا: عنه عن يزيد بن صليح، وقال آخرون: عنه عن يزيد بن صالح).

- ذكر بعض الأوجه المخالفة دون ذكر رواته: ومن الأمثلة على ذلك قوله: (وقد رواه بعضهم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة، والصحيح فيه عن ابن عباس إن شاء الله).

7. يقوم الترجيح عنده على عدة مستويات:

- الترجيح بكثرة من رووا الحديث بنفس اللفظ: ومن ذلك قوله: (ومن حجته أيضًا رواية ابن المبارك لحديث عبيد الله بن عمر ولا حجة في ذلك لأن الأكثر من أصحاب عبيد الله خالفوه). وكذلك قوله: (والقلب إلى رواية الجماعة أميل، لأنَّ الواحد أقرب إلأى الغلط).

- ترجيح رواية أحفظ الرواة وأثبتهم: وذلك عندما يكون الاختلاف في الرواية بن اثنين، فيتجه لمن هو أكثر حفظًا وإتقانًا منهما. ومن ذلك قوله: (إنما تقبل الزيادة من الحافظ إذا ثبتت عنه وكان أحفظ وأتقن ممن قصر أو مثله في الحفظ).

- ترجيح رواية أئمة الحديث: فقال فيهم: (وهم رواة الحديث، وإليهم نصرف في تأيله مع موضعهم من الفقه والجلالة، وليس من خالفهم ممن يقاس بهم).

- ترجيح رواية المقدمين من الرواة: ذلك أنَّ هنالك جماعة من الرواة لكل محدث مشهور، فيأخذون الحديث عنه، فإن حصل هنالك اختلاف في رواياتهم يقوم ابن عبد البر بترجيح رواية المقدمين الذين سبقوا غيرهم بالرواية من ذلك الشيخ.

- الترجيح بالمتابعات للمدار ومن فوقه: فكان يقوم ابن عبد البر عند حصول الاختلاف بالبحث في روايات طبقة المدار، فيرجح من وافقت روايته رواية أقران شيخه.

- الترجيح بما في كتاب الراوي الذي وقع عليه الاختلاف.

- الترجيح بالسماع: وذلك لمكانة السماع في رواية الحديث. ويعد ذلك أحد أصول التحديث. فيبحث في هذا الجانب، فيضعف الرواية التي لا يمكن أن يلتقي فيها الراويان معًا، وبالتالي لم يكن لهما أن يسمع أحدهما الحديث من الآخر. ومن ذلك قوله: (ولو انفرد بروايته هذه لكان الحديث مرسلًا، لأن عروة لم يدرك عبد الله بن أبي أمية أخا أم سلمة، لأنه استشهد يوم الطائف).

- ترجيح المفصل في الحديث على من يختصر: فق قال: (فراوية من زاد وتم وفسر أولى من رواية من أجمل وقصر).

- ترجيح رواية أهل بلد الراوي: وذلك أنّهم أعلم بحديثه، وذلك لمصاحبته لهم وعيشته بينهم، فيقول في كتابه: (هذه رواية أهل العراق عن بشير بن يسار في هذا الحديث ورواية أهل المدينة عنه أثبتت إن شاء الله، وهم به أقعد ونقلهم أصح عند أهل العلم).

- ترجيح الرواية الخالية من الشك والاختلاف: فقال في هذا: (والشك لا يلتفت إليه، واليقين معول عليه).

- الترجيح بقرينة داخل الإسناد أو المتن: ومن الأمثلة على ذلك قوله: (في الموطأ عن يحيى في هذا الحديث توفي رجل يوم حنين، وهو وهم إنما هو يوم خيبر، وعلى ذلك جماعة الرواة وهو الصحيح ، والدليل على صحته قوله: فوجدنا خرزات من خرزات يهود، ولم يكن بحنين يود، والله أعلم).

انتقادات على ابن عبد البر

التردد في تحديد من وقع منه الوهم: ومن ذلك قوله: (وأظن الوهم فيه جاء من قبل مالك أو من قبل يزيد بن الهادي).

ترجمة المؤلف من ويكيبيديا

أَبُو عُمَرَ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللهِ النَّمِرِيُّ المعروف بِٱبْنِ عَبْدِ البَرِّ (368–463 هـ) إمام وفقيه مالكي ومحدث ومؤرخ أندلسي، له العديد من التصانيف والكتب من أشهرها «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» وهو في تراجم أصحاب النبي محمد صلى الله عليه وسلم.

سيرته

ولد أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم في قرطبة، لأسرة من بني النمر بن قاسط في 25 ربيع الآخر 368. كان أبوه عبد الله فقيهًا، ومن أهل العلم في قرطبة. نشأ ابن عبد البر بقرطبة، وتعلّم الفقه والحديث واللغة والتاريخ من شيوخها، فدرس على يد أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أسد الجهني وأبي عمر أحمد بن محمد بن الجسور وأبي عمر أحمد بن عبد الله الباجي وأبي الوليد بن الفرضي الذي أخذ عنه الكثير من علم الحديث وقرأ عليه مسند مالك وأبي عمر الطلمنكي المقرئ. ولزم ابن عبد البر أبي عمر أحمد بن عبد الملك بن هاشم الفقيه الإشبيلي وطلب عنده الفقه، وسمع من أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن سنن أبي داود و«الناسخ والمنسوخ» لأبي داود ومسند أحمد، وقرأ على محمد بن عبد الملك بن ضيفون تفسير محمد بن سنجر، وقرأ على أبي القاسم عبد الوارث بن سفيان «الموطأ الصغير» لابن وهب بروايته عن قاسم بن أصبغ عن ابن وضاح عن سحنون وغيره عن ابن وهب. وسمع من سعيد بن نصر موطأ مالك و«المشكل» لابن قتيبة ومسند الحميدي. وسمع من الحافظ أبي القاسم خلف بن القاسم بن سهل تصنيف عبد الله بن عبد الحكم، وسمع من الحسين بن يعقوب البجاني. وقرأ على عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد الوهراني «موطأ ابن القاسم»، وسمع من يحيى بن عبد الرحمن بن وجه الجنة ومحمد بن رشيق المكتب وأحمد بن القاسم التاهرتي وأبي حفص عمر بن حسين بن نابل ومحمد بن خليفة الإمام وأبي زكريا الأشعري وأحمد بن فتح بن الرسّان وأبي المطرف القُنازعي والقاضي يونس بن عبد الله وأبي عمر أحمد بن عبد الملك بن المكوي وأبي عبد الله محمد بن عمروس القرطبي.

برع ابن عبد البر في في علوم الحديث والرجال والقراءات والخلاف في الفقه. وكان ابن عبد البر في بدايته ظاهريًا، ثم تحول إلى المالكية مع ميل إلى فقه الشافعي في مسائل. وألف الكثير من التصانيف والكتب في مختلف العلوم ومنها «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» الذي قال عنه ابن حزم: «وهو كتاب لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله، فكيف أحسن منه؟» و«الاستيعاب في معرفة الأصحاب» الذي قال عنه الضبي في كتابه «بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس»: «هو كتاب في أسماء المذكورين في الروايات والسير والمصنفات من الصحابة رضي الله عنهم والتعريف بهم وتلخيص أحوالهم ومنازلهم وعيون أخبارهم على حروف المعجم في أربعة أسفار، وهو كتاب حسن كثير الفائدة، رأيت أهل المشرق يستحسنونه جدًا ويُقدّمونه على ما ألف في بابه» و«جامع بيان العلم وفضله ومما ينبغي في روايته وحمله» و«الدرر في اختصار المغازي والسير» و«الشواهد في إثبات خبر الواحد» و«التقصي لما في الموطأ من حديث رسول الله ﷺ» و«أخبار أئمة الأمصار» و«البيان في تلاوة القرآن» و«التجويد والمدخل إلى علم القرآن بالتجويد» و«الاكتفاء في قراءة نافع وأبي عمرو بن العلا بتوجيه ما اختلفا فيه» و«الكافي في الفقه على مذهب أهل المدينة» و«اختلاف أصحاب مالك بن أنس واختلاف رواياتهم عنه» و«العقل والعقلاء وما جاء في أوصافهم عن الحكماء والعلماء» و«بهجة المجالس وأنس المجالس بما يجري في المذكرات من غرر الأبيات ونوادر الحكايات» الذي اختصره ابن ليون التجيبي وسماه «بغية المؤانس من بهجة المجالس» و«الاستذكار لمذاهب علماء الأمصار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار» و«القصد والأمم في التعريف بأصول أنساب العرب والعجم» و«الإنباه على قبائل الرواة» و«الانتقاء لمذاهب الثلاثة العلماء مالك وأبي حنيفة والشافعي» و«الأجوبة الموعبة في الأسئلة المستغربة» و«الكنى» و«الإنصاف فيما في بسم الله من الخلاف» و«الفرائض» و«شرح زهديات أبي العتاهية» و«تجريد التمهيد في الموطأ من المعاني والأسانيد» و«الانصاف فيما بين العلماء من الاختلاف» و«نزهة المستمتعين وروضة الخائفين» و«ذكر التعريف بجماعة من الفقهاء أصحاب مالك».

كاتب ابن عبد البر علماء من أهل المشرق، فأجاز له أبو القاسم السقطي المكي وعبد الغني بن سعيد الحافظ وأبو ذر الهروي وأبو محمد بن النحاس المصري وأبو الفتح بن سيبخت وأحمد بن نصر الداودي. وقد حدّث عن ابن عبد البر الكثيرون منهم أبو الحسن طاهر بن مفوز المعافري وأبو بحر سفيان بن العاصي وابن أبي تليد وأبو علي الغساني وأبو محمد عبد الرحمن بن عبد العزيز بن ثابت وأبو داود سليمان بن نجاح وأبو محمد بن حزم وأبو العباس بن دلهاث الدلائي وأبو محمد بن أبي قحافة والحافظ أبو عبد الله الحميدي، وآخر من روى عنه بالإجازة علي بن عبد الله بن موهب الجذامي.

علا قدر ابن عبد البر عند علماء الحديث، فعدّه الذهبي حَافِظَ المَغْرِبِ، وقال عنه أبو علي الغساني: «لم يكن أحد ببلدنا في الحديث مثل قاسم بن محمد وأحمد بن خالد الجباب. ولم يكن ابن عبد البر بدونهما، ولا متخلفًا عنهما». قال عنه أبو الوليد الباجي: «لم يكن بالأندلس مثل أبو عمر بن عبد البر في الحديث» وقال أيضًا: «أبو عمر أحفظ أهل المغرب». وقال أبو عبد الله بن أبي الفتح: «كان أبو عمر أعلم من بالأندلس في السنن والآثار واختلاف علماء الأمصار»، وقال عنه الذهبي: «وكان في أصول الديانة على مذهب السلف، لم يدخل في علم الكلام، بل قفا آثار مشايخه رحمهم الله.»

جال ابن عبد البر في شرق الأندلس وغربها، فزار دانية وبلنسية وشاطبة، وتولى قضاء الأشبونة وشنترين في عهد المظفر بن الأفطس صاحب بطليوس. وتوفي ابن عبد البر في آخر ربيع الآخر 463 بشاطبة، وصلى عليه أبو الحسن طاهر بن مفوز المعافري.

ومن شعره ابن عبد البر:

تذكرت من يبكي عليّ مداومًا......فلم أُلْفِ إلا العلم بالدين والخبر
علوم كتاب الله والسنن التي.......أتت عن رسول الله في صحة الأثر
وعلم الألي قرن فقرن وفهم ما.......له اختلفوا في العلم بالرأي والنظر

أشهر كتبه

من أشهر كتب يوسف بن عبد الله:

1. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار
2. الاستيعاب في معرفة الأصحاب
3. الإنباه على قبائل الرواة
4. الإنصاف فيما في بسم الله من الخلاف
5. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد
6. الكافي في فقه أهل المدينة
7. تجريد التمهيد في الموطأ من المعاني والأسانيد
8. جامع بيان العلم وفضله

مقدمة المصنف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صلَّى اللَّهُ على محمدٍ وعلى أهلِه، عونَك اللّهُمَّ

الحمدُ للَّه الأوَّلِ الآخرِ، الظاهرِ الباطنِ، القادرِ القاهرِ، شُكْرًا على تفَضُّلِه وهدايتِه، وفزَعًا إلى توفيقِه وكِفايَتِه، ووَسِيلةً إلى حِفْظِه ورِعايتِه، ورَغْبَةً في المَزيدِ من كريم آلائِه، وجَميلِ بَلائِه، وحمدًا على نِعَمِه التي عَظُمَ خَطَرُها عن الجَزاءِ، وجَلَّ عدَدُها عن الإحصاءِ، وصلَّى اللَّهُ على محمدٍ خاتَم الأنبياءِ، وعلى آلِه أجمعِين، وسلَّم تَسْلِيمًا.

أما بعدُ، فإنِّي رأيتُ كُلَّ من قصَد إلى تخريج ما في «موطَّأ» مالكِ بنِ أنسٍ ، مِن حديثِ رسولِ اللَّه ﷺ قصَد بزَعمِه إلى المُسْنَد، وأضْربَ عن المُنقَطِع والمُرْسَل، وتأمَّلْتُ ذلكَ في كلِّ ما انتَهى إليَّ ممّا جُمِعَ في سائرِ البُلْدان، وألّفَ على اخْتِلافِ الأزْمان، فلم أرَ جامعِيه وقَفُوا عندَ ما شرَطُوه، ولا سَلِمَ لهم في ذلك ما أمَّلُوه، بل أدخلُوا مِن المُنقَطِع شيئًا في باب المُتَّصِل، وأتَوا بالمُرْسَلِ مع المُسْنَد.

وكلُّ مَن يتفَقَّهُ منهم لمالك وينْتَحِلُه إذا سألْتَ مَن شئتَ منهم عن مراسيلِ «الموطَّأ»، قالوا: صِحاحٌ، لا يسُوغُ لأحدٍ الطعنُ فيها؛ لثِقَةِ ناقلِيها، وأمانَةِ مُرْسلِيها. وصدَقُوا فِيما قالُوه من ذلك، لكنها جُمْلَةٌ ينْقُضها تفسيرُهم بإضْرابِهم عن المُرْسَلِ والمَقْطُوع.

وأصْلُ مذهبِ مالك، □، والذي عليه جماعةُ أصحابِنا المالكيِّين؛ أنَّ مُرْسَلَ الثِّقةِ تجبُ به الحُجَّة، ويلْزَمُ به العمل، كما يجبُ بالمُسْنَدِ سواء.

وأجمعَ أهلُ العِلم مِن أهْلِ الفقهِ والأثَرِ في جميع الأمْصارِ فيما علِمْت، على قَبُولِ خبرِ الواحِدِ العَدْل، وإيجابِ العَملِ به، إذا ثبتَ ولم يَنْسَخْه غيرُه مِن أثَرٍ أو إجْماع، على هذا جميعُ الفقهاءِ في كلِّ عصرٍ مِن لَدُن الصحابةِ إلى يومِنا هذا، إلَّا الخَوارجَ وطوائفَ مِن أهْلِ البِدَع، شِرْذِمَةٌ لا تُعَدُّ خِلافًا.

وقد أجْمَعَ المسلمون على جوازِ قبولِ السائلِ المُسْتَفْتِي لِمَا يُخْبِرُه به العالِمُ الواحدُ إذا استَفْتاه فيما لا يعْلَمُه، وقَبُولِ خَبَرِ الواحِدِ العَدْلِ فيما يُخْبِرُ به مِثْلُه، وقد ذكَر الحُجَّةَ عليهم في رَدِّهم أخْبارَ الآحادِ جماعَةٌ مِن أئِمَّةِ الجَماعَةِ وعُلَماءِ المسلمين. وقد أفْرَدْتُ لذلك كتابًا مُوعَبًا كافِيًا، والحمدُ لله.

ولأئمَّةِ فقهاءِ الأمْصارِ في إنفاذِ الحُكم بخبرِ الواحدِ العَدْلِ مذاهِبُ مُتقارِبَة، بعدَ إجْماعِهم على ما ذكَرْتُ لك من قَبُولِه وإيجابِ العَمَلِ به دونَ القَطْعِ على مُغَيَّبِه، فجُمْلَةُ مذهبِ مالكٍ في ذلك إيجابُ العملِ بمُسْنَدِه ومُرْسَلِه، ما لم يَعْترضْه العَملُ الظاهرُ ببلَده، ولا يُبالي في ذلك مَن خالَفه في سائرِ الأمْصارِ؛ ألَا ترَى إلى إيجابِه العملَ بحدِيثِ التَّفْلِيس، وحديث المُصَرَّاة، وحديثِ أبي القُعَيْسِ في لَبَنِ الفَحْل، وقد خالفَه في ذلك بالمدينةِ وغيرِها جماعةٌ مِن العلماءِ؟ وكذلك المُرْسَلُ عندَه سواء؛ ألَا تَراه يُرْسِلُ حديثَ الشُّفْعَةِ ويعْمَلُ به، ويُرْسِلُ حدِيثَ اليَمِينِ مع الشاهِد، ويُوجِبُ القولَ به، ويُرْسِلُ حدِيثَ ناقَةِ البرَاءِ بنِ عازِبٍ في جِناياتِ المَواشِي، ويرَى العملَ به، ولا يرَى العملَ بحديثِ خِيارِ المُتَبايِعَيْن، ولا بنَجاسَةِ وُلُوغِ الكلبِ؟ ولم يَدْرِ ما حَقِيقَةُ ذلك كلِّه، لِمَا اعْتَرضَهما عندَه مِن العمل. ولتَلْخِيصِ القولِ في ذلك مَوْضِعٌ غيرُ هذا.

وقالت طائفةٌ مِن أصْحابِنا: مَراسِيلُ الثِّقاتِ أوْلَى مِن المُسْنَدات؛ واعْتَلُّوا بأنَّ مَن أسْنَد لك فقد أحالَك على البحثِ عن أحْوالِ مَن سَمَّاه لك، ومَن أرْسَل مِن الأئِمَّةِ حديثًا مع علْمِه ودينِه وثِقَتِه، فقد قطَع لك على صِحَّتِه، وكَفاك النَّظَر.

وقالت منهم طائفةٌ أخرى: لسْنا نقول: إنَّ المُرْسَلَ أوْلَى مِن المُسْنَد، ولكِنَّهما سَواءٌ في وُجوبِ الحُجَّةِ والاسْتِعمال. واعتلُّوا بأنَّ السَّلفَ رِضوانُ الله عليهم أرْسَلُوا، ووَصَلُوا، وأسْنَدُوا، فلم يَعِبْ واحدٌ منهم على صاحبِه شيئًا مِن ذلك، بل كلُّ مَن أسْنَدَ لم يَخْلُ مِن الإرْسال، ولو لم يكُنْ ذلكَ كلُّه عندَهم دِينًا وحقًّا ما اعْتَمدُوا عليه؛ لانا وجَدْنا التابِعِين إذا سُئِلُوا عن شيءٍ مِن العِلْم، وكان عندَهم في ذلك شيءٌ عن نَبِيِّهم ﷺ أو عن أصحابِه □، قالوا: قال رسولُ الله ﷺ كذا، وقال عمرُ كذا. ولو كان ذلك لا يوجِبُ عملًا ولا يُعَدُّ عِلْمًا عندَهم، لما قنَع به العالِمُ مِن نفْسِه، ولا رضِيَ به منه السائل.

وممَّن كان يذهبُ إلى هذا القولِ مِن أصحابِنا: أبو الفرج عمرُو بنُ محمدٍ المالكيُّ، وأبو بكْرٍ محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ صالح الأبْهَرِيُّ، وهو قولُ أبي جَعْفَرٍ محمدِ بنِ جَريرٍ الطَّبَرِي. وزعَم الطَّبَرِيُّ أنَّ التابِعينَ بأَسرِهم أجْمَعُوا على قَبُولِ المُرْسَلِ ولم يَأْتِ عنهم إنْكارُه، ولا عن أحَدٍ مِن الأئمَّةِ بعدَهم إلى رأسِ المئتَيْن. كأنَّه يعْنِي أنَّ الشافعيَّ أوَّلُ مَن أبَى مِن قَبُولِ المُرْسَلِ.

وقالتْ طائفةٌ أخْرى من أصحابِنا: لسنا نقُول: إنَّ المُسْنَدَ الذي اتَّفقتْ جماعةُ أهلِ الفقهِ والأثرِ في سائرِ الأمصارِ، وهم الجماعةُ، على قَبُولِه والاحتجاج به واستعمالِه، كالمرسَلِ الذي اختُلفَ في الحكم به وقَبُولِه في كلِّ أحوالِه، بل نقول: إنَّ للمُسْنَدِ مَزِيَّةَ فَضْل؛ لمَوْضِع الاتِّفاقِ، وسكُونِ النفْسِ إلى كثرةِ القائلين به، وإن كان المرسَلُ يجبُ أيضًا العملُ به. وشُبِّه ذلك مِن مذهبِه

بالشُّهودِ يكونُ بعضُهم أفضَلَ حالًا مِن بعضٍ وأقْعَد، وأتمَّ معرفةً، وأكثرَ عددًا، وإن كان البعضُ عَدْلِينَ جائِزي الشَّهادة، وكِلَا الوجهَين يُوجِبُ العملَ ولا يَقْطَعُ العُذْرَ.

وممَّن كان يقولُ هذا، أبو عبدِ اللَّه محمدُ بنُ أحمدَ بنِ إسحاقَ بنِ خُوَيْز مَنْداد البَصْرِيُّ المالكي، وأمّا أبو حنيفةَ وأصحابُه فإنَّهم يقبلُونَ المرسلَ، ولا يَرُدُّونه إلا بما يرُدُّون به المُسْنَدَ من التَّأويلِ والاعتِلال، على أصولهم في ذلك. وقال سائرُ أهلِ الفقه، وجماعةُ أصحابِ الحديثِ في كلِّ الأمصارِ فيما علِمتُ: الانقطاعُ في الأثرِ عِلَّة تمنعُ مِن وجوبِ العملِ به، وسواءٌ عارضَه خبرٌ مُتَّصِل أمْ لا. وقالوا: إذا اتصَل خبرٌ، وعارضَه خبرٌ مُنقطِع، لم يُعَرَّجْ على المُنقَطِع مع المُتَّصلِ، وكان المصيرُ إلى المُتَّصلِ دُونَه.

وحُجَّتُهم في رَدِّ المَراسِيلِ، ما أجمعَ عليه العلماءُ مِن الحاجةِ إلى عدالَةِ المُخْبِر، وأنَّه لا بدَّ مِن علْم ذلك، فإذا حكَى التابعيُّ عمَّن لم يَلْقَه، لم يكُنْ بُدٌّ مِن معْرفةِ الواسطَة، إذ قد صَحَّ أنَّ التابعِين، أو كثيرًا منهم، رَوَوا عنِ الضعيفِ وغيرِ الضعيفِ. فهذه النُّكْتَةُ عندَهم في رَدِّ المرسَل؛ لأنَّ مُرْسِلَه يمكنُ أن يكونَ سمِعَه ممَّن يجوزُ قَبُولُ نقْلِه وممَّن لا يجوزُ، ولا بُدَّ مِن معْرفةِ عَدالَةِ النّاقلِ، فبطَلَ لذلك الخبرُ المرسَل؛ للجَهلِ بالواسِطَة.

قالوا: ولو جازَ قَبُولُ المَراسِيل، لجازَ قَبُولُ خَبَرِ مالكٍ والشَّافِعِيِّ والأوزاعيِّ ومثلِهم، إذا ذكَرُوا خَبرًا عن النبيِّ ﷺ، ولو جازَ ذلك فيهم، لجاز فيمَن بعدَهم إلى عصرِنا، وبطَل المعنى الذي عليه مدارُ الخبر.

ومِن حُجَّتِهم أيضًا في ذلك أنَّ الشهادةَ على الشهادةِ قد أجمَع المسلمونَ أنَّه لا يجوزُ فيها إلَّا الاتصالُ والمُشاهدةُ، فكذلك الخبرُ، يحتاجُ مِن الاتصالِ والمشاهدةِ إلى مثلِ ما تحتاجُ إليه الشهادة، إذْ هو بابٌ في إيجابِ الحُكم واحِدٌ.

هذا كلُّه قولُ الشافعيِّ وأصحابِه، وأهلِ الحديث، ولهم في ذلك مِن الكلام ما يطولُ ذكرُه.

وأما أصحابُنا، فكلُّهم مذهبُه في الأصلِ استعمالُ المرسَلِ مع المسنَدِ، كما يُوجِبُ الجميعُ استعمالَ المسنَدِ، ولا يرُدُّون المُرْسَل بالمُسْنَد، كما لا يرُدُّون الخبرينِ المُتَّصلَين، ما وجَدوا إلى استعمالِهما سبيلًا، وما رَدُّوا به المرسَلَ من حُجَّةٍ؛ بتَأوِيلٍ، أو عمَلٍ مستفيضٍ، أو غيرِ ذلك مِن أصُولِهم، فهم يرُدُّون به المسنَدَ سواءً، لا فَرْقَ بينَهما عندَهم.

قال أبو عُمر: هذا أصلُ المذهَبِ، ثم إنِّي تأمَّلْتُ كُتبَ المُناظِرين، والمُخْتَلِفِين مِن المُتَفَقِّهِين، وأصحابِ الأثَرِ مِن أصحابِنا وغيرِهم، فلم أرَ أحدًا منهم يقْنَعُ مِن خَصْمِه إذا احتجَّ عليه بمُرْسَلٍ، ولا يقبَلُ منه في ذلك خبرًا مقطُوعًا، وكلُّهم عندَ تَحْصِيلِ المُناظَرَةِ يُطالِبُ خَصْمَه بالاتصالِ في الأخبار، واللَّهُ المستعانُ.

وإنَّما ذلك لأنَّ التَّنازُعَ إنَّما يكونُ بينَ مَن يقْبَلُ المرسَلَ وبينَ مَن لا يقْبَلُه، فإن احْتَجَّ به مَن يقبَلُه على مَن لا يقبَلُه، قال له: هاتِ حُجَّةً غيرَه، فإنَّ الكلامَ بيني وبينك في أصلِ هذا، ونحنُ لا نقْبَلُه. وإنِ احْتَجَّ مَن لا يقبَلُه على مَن يقبَلُه، كان مِن حُجَّتِه: كيف تحْتَجُّ عليَّ بما ليس حُجَّةً عندك؟ ونحو هذا.

ولم نُشاهِدْ نحنُ مُناظَرَةً بين مالِكِيٍّ يقْبَلُه، وبين حَنيفيٍّ يذهبُ في ذلك مذهَبَه، ويَلزمُ على أصلِ مذهَبِهما في ذلك قَبولُ كلِّ واحدٍ منهما مِن صاحبِه المرسَلَ إذا أرسَلَه ثِقَةٌ عَدْلٌ رِضًا، ما لم يعترِضْه مِن الأصُولِ ما يدفعه، وباللَّه التوفيق.

واختلَف أصحابُنا وغيرُهم في خبرِ الواحدِ العَدْل، هل يُوجِبُ العلمَ والعملَ جميعًا، أم يُوجِبُ العملَ دونَ العِلْم؟ والذي عليه أكثرُ أهلِ العِلْم منهم أنه يُوجِبُ العملَ دونَ العلم. وهو قولُ الشافعيِّ وجمهورِ أهلِ الفقهِ والنَّظر، ولا يُوجِبُ العلمَ عندَهم إلّا ما شَهِد به على اللَّه، وقطَع العُذْرَ بمَجِيئِه قَطْعًا، ولا خِلافَ فيه.

وقال قومٌ كثيرٌ من أهلِ الأثَرِ وبعضُ أهلِ النَّظرِ: إنه يُوجِبُ العلْمَ الظاهرَ والعملَ جميعًا. منهم الحسينُ الكَرابِيسيُّ وغيرُه. وذكَر ابنُ خُوَيْزِ مَنْدادَ أنَّ هذا القولَ يُخرَّجُ على مذهبِ مالك.

قال أبو عُمر: الذي نقولُ به: إنه يُوجِبُ العملَ دونَ العلم؛ كشهادَةِ الشاهِدَين والأربعةِ سواءً، وعلى ذلك أكثرُ أهلِ الفقهِ والأثر، وكلُّهم يَدينُ بخبرِ الواحدِ العدلِ في الاعتقادات، ويُعادي ويُوالي عليها، ويجعلُها شَرعًا ودِينًا في مُعتَقَدِه، على ذلك جماعةُ أهلِ السُّنَّة، ولهم في الأحكام ما ذكَرنا، وباللَّه توفيقُنا.

ولمّا أجمع أصحابُنا على ما ذكرنا في المسنَدِ والمرسَل، واتَّفَق سائرُ العلماءِ على ما وصَفنا، رأيتُ أن أجمَع في كتابي هذا كلَّ ما تضَمَّنَه «موطَّأُ» مالكِ بنِ أنسٍ □، في رِوايةِ يحيى بن يحيى اللَّيْثيِّ الأندلسيِّ عنه، من حديثِ رسولِ اللَّه ﷺ: مُسنَدِه، ومقطوعِه، ومرسَلِه، وكلِّ ما يُمْكِنُ إضافَتُه إليه، صلواتُ اللَّه وسلامُه عليه. ورتَّبْتُ ذلك مراتب، قدَّمتُ فيها المُتَّصِل، ثم ما جرَى مَجْراه ممّا اخْتُلِفَ في اتِّصالِه، ثم المُنْقَطِع، والمُرْسل. وجعلتُه على حُروفِ المُعجَم في أسماءِ شيوخِ مالكٍ □؛ ليكونَ أقربَ للمُتَناوِل. ووَصلْتُ كلَّ مقْطوعٍ جاء مُتَّصِلًا من غيرِ روايةِ مالك، وكلَّ مُرْسَلٍ جاء مُسْنَدًا من غير طَريقِه رحمةُ اللَّه عليه، فيما بلَغني علمُه، وصَحَّ بروايتي جَمْعُه؛ ليرَى الناظِرُ في كتابِنا هذا مَوقِعَ آثارِ «الموطّأ» من الاشتهارِ والصِّحَّة، واعتمدْتُ في ذلك على نَقْلِ الأئمّة، وما رَواه ثقاتُ هذه الأمَّة. وذكرتُ من معاني الآثارِ وأحكامِها المقصودَةِ بظاهرِ الخطابِ ما عَوَّل على مثلِه الفقهاءُ أُولو الألباب. وجلبتُ من أقاويلِ العلماءِ في تأويلها، وناسخِها ومَنْسوخِها، وأحْكامِها ومعانيها، ما يشتَفي به القارئُ الطالبُ ويُبَصِّرُه، ويُنَبِّهُ العالمَ ويذكِّرُه. وأتَيْتُ من الشَّواهدِ على المعاني والإسنادِ بما حضَرني من الأثَرِ ذِكْرُه، وصحِبَني حِفْظُه، ممّا تعْظُمُ به فائدةُ الكتاب. وأشرْتُ إلى شرْحِ ما استُعجَم من الألفاظ، مُقتَصِرًا على أقاويلِ أهلِ اللغة. وذكَرْتُ في صدْرِ الكتابِ من الأخبارِ الدالَّةِ على البحثِ عن صحّةِ النَّقل، ومَوضعِ المُتَّصِلِ والمُرْسَل، ومن أخْبارِ مالكٍ □، وموضعِه من الإمامةِ في علم الدِّيانة، ومكانِه من الانتِقادِ والتَّوَقِّي في الرِّواية، ومنزلةِ «مُوَطَّئِه» عند جميع العلماء، المُوالفين منهم والمُخالِفين، نُبَذًا يستَدِلُّ بها اللَّبيبُ على المُراد، وتُغْني المقتَصِرَ عليها عن الازدِياد.

وأومَأْتُ إلى ذِكْرِ بعضِ أحوالِ الرُّواةِ وأنسابِهم وأسنانِهم ومَنازِلِهم، وذِكْرِ مَن حَفِظْتُ تاريخَ وفاتِه منهم، مُعْتمِدًا في ذلك كلِّه على الاختصار، هاربًا عن التَّطويلِ والإكْثار. واللَّهَ أسألُه العَونَ على ما يرضاه، ويُزْلِفُ فيما قصَدْناه، فلم نَصلْ إلى شيءٍ مما ذكَرْناه إلّا بعونِه وفضلِه، لا شريكَ له، فله الحمدُ كثيرًا دائمًا على ما ألْهَمَنا من العنايةِ بخيرِ الكتب بعد كتابِه، وعلى ما وَهَب لنا من التَّمَسُّكِ بسُنَّةِ رسولِه محمدٍ ﷺ، وما توفيقي إلّا باللَّه، وهو حسبي ونعم الوكيل.

وإنَّما اعتمدْتُ على روايةِ يحيى بن يحيى المذكورة خاصّةً؛ لموضعِه عند أهلِ بلدِنا من الثِّقةِ والدِّينِ والفَضْلِ والعلْم والفَهْم، ولكثْرَةِ استعمالِهم لروايته وِراثةً عن شيوخِهم وعلمائِهم، إلّا أن يسْقُطَ من رِوايته حديثٌ من أُمَّهاتِ أحاديثِ الأحْكام أو نحوِها، فأذْكُرَه من غيرِ روايته، إن شاء اللَّه. فكلُّ قوم ينبغي لهم امتثالُ طريقِ سلَفِهم فيما سبَق إليهم من الخير، وسُلوكُ مِنْهاجِهم فيما احتَملوا عليه من البرِّ، وإن كان غيرُه مُباحًا مَرْغوبًا فيه.

والرِّواياتُ في مرفوعات «الموطّأ» مُتقاربةٌ في النَّقْصِ والزِّيادة، وأمَّا اختلافُ رُواتِه في الإسنادِ والإرْسال، والقَطْعِ والاتِّصال، فأرْجو أن ترَى منها ما يَكفي ويَشفي في كتابِنا هذا، ممّا لا يُخرِجُنا عن شَرْطِنا إن شاء اللَّه، لارْتباطِه به، واللَّهُ المُستَعان.

<u>خاتمة التأليف</u>

قال أبو عُمر: قد أتينا، والحمدُ لله على ما شرَطناهُ، وأكمَلنا، بعونِ الله وفضلِه، ما رسَمناهُ، وبحوْلِه وطَوْلِه وصَلنا إلى ذلك وأدرَكناه، فله الحمدُ كثيرًا دائمًا طيبًا مباركًا، عددَ كلماتِه، ومِلْءَ أرضِه وسماواتِه.

جميعُ ما في هذا الديوانِ من حديثِ مالكٍ الذي ثَبَتت عليه أبوابُه خاصة، وهو جميعُ ما في «الموطّأ» روايةَ يحيى بنِ يحيى، من حديثِ النبيِّ ﷺ، مسندُه، ومرسلُه، ومنقطعُه، ثمانُ مئةٍ وثلاثةٌ وخمسونَ حديثًا؛ منها:

لإبراهيمَ بنِ عقبةَ حديثٌ واحدٌ.

ولإبراهيمَ بنِ أبي عبلةَ حديثٌ واحدٌ.

ولإسماعيلَ بنِ محمدِ بنِ سَعْدِ بن أبي وقاص حديثٌ واحدٌ.

ولإسماعيلَ بنِ أبي حكيم أربعةُ أحاديث.

ولإسحاقَ بنِ أبي طَلْحةَ خمسةَ عشرَ حديثًا.

ولأيوبَ السَّخْتيانيِّ أربعةُ أحاديث؛ اثنانِ منها لغيرِ يحيى.

ولأيوبَ بنِ حبيبٍ حديثٌ واحدٌ.

ولثورِ بنِ زيدٍ أربعةُ أحاديث.

ولجعفرِ بنِ محمدٍ تسعةُ أحاديث.

ولحُميدٍ الطويلِ سبعةُ أحاديث.

ولحُميدِ بنِ قيسٍ الأعرج خمسةُ أحاديث.

ولخُبيبِ بنِ عبدِ الرّحمنِ حديثان.

ولداودَ بنِ الحصينِ أربعةُ أحاديث.

ولربيعةَ بنِ أبي عبدِ الرّحمن اثنا عشرَ حديثًا.

ولزيدِ بنِ أسلمَ أحدٌ وخمسون حديثًا.

ولزيدِ بنِ أبي أُنيسةَ حديثٌ واحدٌ.

ولزيدِ بنِ رباح حديثٌ واحدٌ.

ولزيادِ بنِ أبي زيادٍ حديثٌ واحدٌ.

ولزيادِ بنِ سَعْدٍ ثلاثةُ أحاديث.

ولطَلْحةَ بنِ عبدِ الملكِ حديثٌ واحدٌ من غيرِ روايةِ يحيى.

ولابنِ شهاب مئةُ حديثٍ واثنان وثلاثون حديثًا.

ولأبي الزبيرِ ثمانيةُ أحاديث.

ولابنِ المنكدرِ خمسةُ أحاديث.

ولمحمدِ بنِ يحيى بنِ حَبّانَ أربعةُ أحاديث.

ولمحمدِ بنِ عَمْرِو بنِ عَلْقَمةَ حديثٌ واحدٌ.

ولمحمدِ بنِ عَمْرِو بنِ طَلْحةَ حديثان.

ولمحمدِ بنِ أبي أُمامةَ حديثٌ واحدٌ.

ولمحمدِ بنِ أبي بكرٍ الثقفيِّ حديثٌ واحدٌ.
ولمحمدِ بنِ أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عَمْرِو بنِ حَزْم حديثٌ واحدٌ.
ولمحمدِ بنِ عبدِ الرّحمن بنِ الأسودِ أربعةُ أحاديث.
ولمحمدِ بنِ عُمارةَ حديثٌ واحدٌ.
ولمحمدِ بنِ أبي صعصعةَ حديثان.
ولأبي الرِّجالِ أربعةُ أحاديث.
ولموسى بنِ عقبةَ حديثان.
ولموسى بنِ ميسرةَ حديثان.
ولموسى بنِ أبي تميم حديثٌ واحدٌ.
ولمسلم بنِ أبي مريمَ ثلاثةُ أحاديث.
ولمَخْرمةَ بنِ سُليمانَ حديثٌ واحدٌ.
وللمِسْوَرِ بنِ رِفاعةَ حديثٌ واحدٌ.
ولنافع مولى ابنِ عُمرَ ثمانون حديثًا.
ولأبي سهيل نافع بن مالك حديثان.
ولنُعيم المُجْمِرِ خمسةُ أحاديث.
ولصفوانَ بنِ سُليم سبعةُ أحاديث.
ولصالح بنِ كَيْسانَ حديثان.
ولصدقةَ بنِ يسار حديثٌ واحدٌ.
ولصيفيٍّ مولى ابنِ أفلحَ حديثٌ واحدٌ.
ولضَمْرةَ بنِ سعيدٍ حديثان.
ولعبدِ الله بنِ دينارٍ ستةٌ وعشرون حديثًا.
ولعبدِ الله بنِ أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عَمْرِو بنِ حَزْم سبعةٌ وعشرون حديثًا.
ولأبي طُوالةَ ثلاثةُ أحاديث.
ولأبي الزنادِ أربعةٌ وخمسون حديثًا.
ولعبدِ الله بنَ الفَضْلِ حديثٌ واحدٌ.
ولعبدِ الله بنِ يزيدَ خمسةُ أحاديثَ.
ولعبدِ الله بنِ عبدِ الله بنِ جابرِ بنِ عَتِيكٍ حديثان.
ولعبدِ الله بنِ أبي حُسينٍ حديثٌ واحدٌ.
ولعُبيدِ الله بن أبي عبدِ الله الأغرِّ حديثٌ واحدٌ.
ولعبيدِ الله بنِ عبدِ الرحمنِ حديثٌ واحدٌ.
ولعبدِ الرحمنِ بن أبي صعصعةَ خمسةُ أحاديث.

ولعبدِ الرحمنِ بنِ القاسم عشَرةُ أحاديث.
ولعبدِ الرحمنِ بنِ حَرْملةَ خمسةُ أحاديث.
ولعبد الرّحمن بنِ أبي عَمْرةَ حديثٌ واحدٌ.
ولعبدِ ربِّه بنِ سعيدٍ ثلاثةُ أحاديث.
ولعبدِ الحميدِ أو عبدِ المجيدِ بنِ سُهيلٍ الزُّهريُّ حديثٌ واحدٌ.
ولعبدِ الكريم الجزَريِّ حديثٌ واحدٌ.
ولعبدِ الكريم بنِ أبي المُخارقِ ثلاثةُ أحاديثَ في حديثٍ واحد.
ولعُثمانَ بنِ حَفْص بنِ خَلْدةَ حديثٌ واحدٌ.
ولعامرِ بنِ عبدِ الله بنِ الزبير حديثان.
ولعَلْقَمةَ بنِ أبي عَلْقَمةَ حديثان.
ولعَمْرِو بنِ يحيى المازنيِّ أربعةُ أحاديث.
ولعَمْرِو بنِ الحارثِ حديثٌ واحدٌ.
ولعَمْرِو بنِ أبي عَمْرٍو حديثٌ واحدٌ.
وللعلاءِ بنِ عبدِ الرّحمن عشَرةُ أحاديث.
ولعطاءٍ الخُراسانيِّ ثلاثةُ أحاديث.
ولقَطَنِ بنِ وَهْب حديثٌ واحدٌ.
ولسَعْدِ بنِ إسحاقَ حديثٌ واحدٌ.
ولسعيدِ بنِ أبي سعيدٍ ستةُ أحاديث.
ولأبي حازم تسعةُ أحاديث.
ولسَلَمةَ بنِ صَفْوانَ حديثٌ واحدٌ.
ولسعيدِ بنِ عَمْرِو بنِ شرحبيلٍ الأنصاريِّ حديثٌ واحدٌ.
ولسالم أبي النَّضر خمسةَ عشَرَ حديثًا.
ولسُهَيْلِ بنِ أبي صالح عشَرةُ أحاديث.
ولسُميٍّ مولى أبي بكرٍ ثلاثةَ عشرَ حديثًا.
ولشريكِ بنِ أبي نَمِرٍ حديثان.
ولهلالِ بنِ أُسامةَ حديثٌ واحدٌ.
ولهاشم بنِ هاشم حديثٌ واحدٌ.
ولهشام بنِ عُروةَ ستةٌ وخمسون حديثًا.
ولأبي نُعيم وَهْبِ بنِ كيسانَ حديثان.
وللوليدِ بنِ صيادٍ حديثٌ واحدٌ.
وليزيدَ بنِ قُسيط حديثٌ واحدٌ.

وليزيدَ بنِ خُصيفةَ ثلاثةُ أحاديث.

وليزيدَ بنِ رُومانَ حديثٌ واحدٌ.

وليزيدَ بنِ الهادِ ثلاثةُ أحاديث.

وليزيدَ بنِ زيادٍ حديثان.

وليحيى بنِ سعيدٍ الأنصاريِّ خمسةٌ وسبعون حديثًا.

ولابن حِماسٍ حديثان.

وليعقوبَ بنِ زيد حديثٌ واحدٌ.

ولأبي بكرِ بنِ عُمرَ العُمَريِّ حديثٌ واحدٌ.

ولأبي بكرِ بنِ نافع حديثان.

ولأبي ليلى الأنصاريِّ حديثٌ واحدٌ.

ولأبي عُبيدٍ مولى سُليمانَ بنِ عبدِ الملك حديثان.

ومن بلاغاتِ مالكٍ عن الثقاتِ وما أرسلَه عن نفسِه أنه بلَغه اثنان (١) وستون حديثًا.

فهذا جميعُ ما في «الموطّأ» من روايةِ يحيى بنِ يحيى الأندلسيِّ من حديثِ النبيِّ ﷺ وما أُضيف إليه أنه قاله ﷺ، أو كان موقوفًا فيه مرفوعًا في غيرِه، ومثلُه لا يُدرَكُ بالرأي، فذُكِر لصحّتِه عنه ﷺ، حاشا حديثينِ لأيوبَ السختيانيِّ، وحديثًا لطَلْحةَ بنِ عبدِ الملك، فإن هذه الثلاثةَ الأحاديثِ خاصةً من غيرِ روايةِ يحيى.

وصلَّى اللهُ على محمدٍ خاتم النبيِّين، وعلى آله الطّيِّبين، وعلى أزواجِه أُمّهاتِ المؤمنين، وعلى أصحابِه أجمعين، وسلَّم تسليمًا دائمًا أبدَ الآبدِين، آمينَ يا ربَّ العالمين.

قال المحقق الكتاب في الحاشية:

جاء في آخر نسخة الأصل ما يأتي:

جاء في (ي ٢) في هذا الموضع الأبيات التي ذكرت في هامش سابق من الأصل في وصف هذا الكتاب، وصَدّرها ناسخ (ي ٢) بقوله: «أنشد ابن عبد البر عند فراغ قراءة هذا الكتاب عليه:

سميرُ فؤادي مذْ ثلاثين حِجّةً ... وصيقلُ ذِهْني والمفرِّجُ عن همِّي

بسَطْتُ لكم فيه كلامَ نبيِّكم ... بما في معانيهِ من الفقهِ والعلمِ

وفيه من الآدابِ ما يُهْتَدَى به ... إلى البرِّ والتقوى وينهى عن الظُّلْمِ»